



قرار رقم (٤٠١) لسنة 2019

بشأن نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

مجلس إدارة الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات

- على القانون رقم 37 لسنة 2014 بإنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات والمعدل بالقانون رقم 98 لسنة 2015.

- وعلى المرسوم رقم 312 لسنة 2018 بتشكيل مجلس إدارة هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 993 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/7/13 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 73 لسنة 2014 المشار إليه.

- وعلى موافقة مجلس الإدارة للهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات باجتماعه رقم (2019/6) المنعقد بتاريخ 2019/7/10.

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قـرـر

مادة أولى:

تسري أحكام اللائحة المرفقة بهذا القرار نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات على كل مرخص له يقدم خدمات اتصالات عامة ووكلائه وممثليه في دولة الكويت.



CITRA

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات
COMMUNICATION & INFORMATION TECHNOLOGY REGULATORY AUTHORITY

مادة ثانية:

على جهات الاختصاص كل فيما يخصه تنفيذ هذه اللائحة، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية، وتنشر في الموقع الإلكتروني للهيئة.

مادة ثالثة:

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

سالم ميثب الأذينة

سالم ميثب الأذينة
رئيس الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات